الفرع الثالث إنتهاك الحق في التعددية الحزبية

أقر دستور العام (١٩٧٠) المؤقت بهذا الحق، وفصلًا في تحديد تفرعاته المختلفة (الأحزاب السياسية، والنقابات والجمعيات عندما نصت المادة (٢٦/ السادسة والعشرون منه على أن ((يكفل الدستور حرية... تأسيس الأحزاب السياسية والنقابات والجمعيات وفق أغراض الدستور وفي حدود القانون... إلخ)). وبهذه المادة يعد دستور (١٩٧٠) المؤقت أول دستور عراقي ينص صراحةً على حرية تأليف الأحزاب السياسية منذ العام (١٩٥٨) بينما اكتفت الدساتير السابقة بالنص فقط على حرية تأليف الجمعيات، وأحيانًا النقابات، ثم تأتي القوانين المتعلقة بتنظيم الجمعيات لتشمل بأحكامها تنظيم شؤون الأحزاب السياسية أيضًا. وقد عمل النظام البعثي في الوقت نفسه على تقييد حرية ممارسة هذا الحق طوال مدة حكمه في ثلاث مراحل

المرحلة الأولى (١٩٦٨ – ١٩٧٨)

شجع النظام في هذه المرحلة تنظيم الجمعيات والمنظمات المهنية والنقابات العمال المعلمين والموظفين)، وألفت العديد من المنظمات الجماهيرية مثل الإتحاد العام لنساء العراق، إتحاد طلبة العراق، الإتحاد العام لشباب العراق لكن في إطار الصيغة المركزية التي اتبعها النظام بإشراف الحزب الحاكم (حزب البعث وتوجيهاته. أما بشأن الأحزاب السياسية فقد سمح النظام في التعددية برغبة زائفة في المصالحة مع الأحزاب والمجموعات المعارضة مثل (الشيوعيين والناصريين والبعثيين اليساريين. وقد بادر النظام بإعلان ميثاق العمل الوطني في تشرين الثاني المعارفية المحريات الديمقراطية لجماهير الشعب وقواها الوطنية بما فيها حرية الأحزاب السياسية، والجمعيات، وحرية الصحافة، وغيرها من الحريات التي تشرعها الدولة. وتحقيقا لذلك أسست الجبهة الوطنية لقومية التقدمية في تموز (١٩٧٣) التي ضمت حزب البعث، والحزب الشيوعي، ثم

انضم إليها الحزب الديمقراطي الكردستاني وامتازت الحركة الحزبية في هذه المرحلة بحوارات وتحالفات مؤقتة مع الحزب الحاكم من جانب، وبضربات خفيفة من جانب آخر. انفرد بالسلطة السياسية.

المرحلة الثانية: (١٩٧٩ - ١٩٨٨)

بدأت هذه المرحلة مع خروج الحزب الشيوعي العراقي من الجبهة الوطنية القومية التقدمية)، وإغلاق صحيفته المركزية (طريق الشعب في آذار ١٩٧٩؛ وبهذا انفرد الحزب الحاكم بالساحة السياسية الحزبية كما ولقد أصبح كل شيء في العراق يتبع أيديولوجية البعث، ومجمل النظام السياسي يخضع لزعيم واحد كرس عبادة الشخصية؛ فأصبح الفرد خاضعًا تمامًا لمشيئة الدولة التي هي مشيئة القائد الملهم، وظاهرة (الحزب الواحد)

المرحلة الثالثة: بعد العام (١٩٨٩)

بدأت هذه المرحلة مع الظروف التي خلفتها الحرب العراقية الإيرانية، والمركزية في الحكم، والحياة الحزبية إذ بدأ النظام السياسي بالتوجه نحو إجراء بعض الإصلاحات السياسية الصورية.

وتمثلت انتهاكات النظام في هذه المرحلة ضد الحريات العامة بما يأتي:

أ- انتهاك حرية الفكر والرأي، والصحافة.

ب - تجريم تأسيس الأحزاب السياسية، والانتماء إليها.

ت - منع تأسيس الجمعيات والنقابات المهنية خارج إطار حزب البعث.

ث - تجريم ممارسة بعض الشعائر الدينية، ومنع البعض الآخر وتقييده.

ج - إعدام المعارضين السياسيين، وتعذيبهم.

وعاش العراق تحت هيمنة نظام شمولي دموي تمثل في نظام الحزب الواحد الذي دام أكثر من ثلاثة عقود. وكل من ينتمي إلى جهة حزبية غير (حزب البعث)، أو إلى جهة سياسية، أو يعمل لحسابها أو مصلحتها يعاقب بالإعدام. ومثال على ذلك إصدار قرار بالرقم (٢٦١/ربعمئة وواحد وستين) لسنة (١٩٨٠) يقضي بإعدام كل من انتمى أو روّج لأي حزب إسلامي، أو المتعاطفين معه، والمروجين له وبأثر رجعي؛ فاستشهد نتيجة ذلك آلاف من أبناء الشعب العراقي. لقد عمل هذا النظام على فرض نظرية الرأي الواحد والثقافة البعثية الواحدة؛ ولأجل هذا عمدت أجهزة النظام القمعية على تصفية العديد من الرموز الوطنية والدينية من علماء ، وأدباء ، ومثقفين لا لذنب إلا لأنهم خارج فكر حزب البعث.